

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

مسألة : غزو البحر أفضل من غزو البر .

مسألة : قال : وغزو البحر أفضل من غزو البر .

وجملته أن الغزو في البحر مشروع وفضله كثير [قال أنس بن مالك : نام رسول الله ﷺ ثم استيقظ وهو يضحك قالت أم حرام : فقلت : ما يضحكك يا رسول الله ﷺ ؟ قال : ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله ﷻ يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الاسرة - او - مثل الملوك على الاسرة] متفق عليه قال ابن عبد البر : أم حرام بنت ملحان أخت أم سليم خالة رسول الله ﷺ من الرضاعة أرضعته أخت لهما ثالثة ولم نر هذا عن أحد سواه وأظنه إنما قال هذا لأن النبي داود أبو وروى الحجاب نزول قبل كان هذا ولعل شعرها الى وينظر بيتها في ينام كان A باسناده [عن أم حرام عن النبي A أنه قال : المائد في البحر الذي يصيبه القيء له أجر شهيد والغرق له أجر شهيدين] وروى ابن ماجه قال : [سمعت رسول الله ﷺ يقول : شهيد البحر مثل شهيدي البر والمائد في البحر كالمتشحط في دمه في البر وما بين الموجتين كقاطع الدنيا في طاعة الله ﷻ وان الله ﷻ وكل ملك الموت بقبض الأرواح إلا شهيد البحر فانه يتولى قبض أرواحهم ويغفر لشهيد البر الذنوب كلها إلا الدين ويغفر لشهيد البحر الذنوب والدين] ولأن البحر أعظم خطرا ومشقة فإنه بين العدو وخطر الغرق ولا يتمكن من الفرار إلا مع أصحابه فكان أفضل من غيره